

حكم جمع الصلوات بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي



كلية الدراسات الإسلامية بجامعة محمدية مكسر

٢٠٢٢/١٤٤٣ م



FAKULTAS AGAMA ISLAM  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Jl. Sultan Alauddin No. 259, Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221



PENGESAHAN SKRIPSI

Skripsi saudara Nur Hikmah, NIM. 105 26 11049 18 yang berjudul "Hukum Menjalankan Shalat disebabkan oleh Pesta Pernikahan dalam Tinjauan Fikih Islam" telah diujikan pada hari Senin, 18 Sya'ban 1443 H/ 21 Maret 2022 M. dihadapan Tim Pengaji dan dinyatakan telah dapat diterima dan disahkan sebagai salah satu syarat untuk memperoleh Gelar Sarjana Hukum pada Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar.

23 Sya'ban 1443 H

Makassar,

26 Maret 2022 M

Dewan Pengaji :

Ketua : Dr. M. Iham Muchtar, Lc., M.A.

Sekretaris : Dr. Andi Satrianingsih, Lc., M.Th.I.

Pengaji :

1. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.

2. St. Risnawati Basri, Lc., M.Th.I.

3. Hasan Bin Juhani, Lc., M.S.

4. Dr. Mukhlis Bakri, Lc., M.A.

Disahkan Oleh :

Bukan PAI Unismuh Makassar,

Dr. Amira Mawardi, S. Ag., M. Si.

NBM. 774 234



FAKULTAS AGAMA ISLAM

UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### BERITA ACARA MUNAQASYAH

Deakan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar telah Mengadakan Sidang Munaqasyah pada : Hari/Tanggal : 18 Sya'ban 1443 H/ 21 Maret 2022 M, Tempat Kampus Universitas Muhammadiyah Makassar, Jalan Sultan Alauddin No. 259 (Menara Iqra Lantai 4) Makassar.

#### MEMUTUSKAN

Bahwa Saudara (i)

Nama Nur Hikmah

NIM 105 2611049 18

Judul Skripsi : Hukum Menjamak Shalat disebabkan oleh Pesta Pernikahan dalam Tinjauan Fikih Islam

Dinyatakan : LULUS

Ketua,

Dr. Amirah Mawardi, S. Ag., M. Si.

NIDN. 0906077301

Sekretaris,

Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.

NIDN. 0909107201

Dewan Penguji :

1. Dr. M. Ilham Muchtar, Lc., M.A.

2. Dr. Andi Satrianingsih, Lc., M. Th.I.

3. Nur Asia Hamzah, Lc., M.A.

4. St. Risnawati Basri, Lc., M. Th.I.

Disahkan Oleh :



Dekan FAI Unismuh Makassar,

Dr. Amirah Mawardi, S. Ag., M. Si.

NBML 774 234



FAKULTAS AGAMA ISLAM  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Gedung Iqra lt. IV telp. (0411) 851914 Makassar 90222

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أصالة البحث

اسم الطالبة : نور حكمة

رقم التسجيل : ١٠٥٢٦١١٠٤٩٨

القسم : الأحوال الشخصية

الكلية

: الدراسات الإسلامية

يبين أن هذا البحث من بذل جهدها في كتابته، وإن عرف في يوم من الأيام أن  
هذا البحث ليس من كتابتها، أو كان من السرقة العلمية كله أو نصفه، يطالع عندئذ صحة  
البحث ولقب التخرج.

مكسر، ١٥ شعبان ١٤٣٣ھ

١٨ مارس ٢٠٢٤

الباحثة

نور حكمة

١٠٥٢٦١١٠٤٩١



FAKULTAS AGAMA ISLAM  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Kantor: Jl. Sultan Alauddin No. 259 Gedung Iqra lt. IV telp. (0411) 851914 Makassar 90222

PERNYATAAN KEASLIAN

Mahasiswa yang beranda tangan di bawah ini:

Nama : Nur Hikmah

NIM : 105261104918

Program Studi : Ahwal Syakhshiyah

Fakultas : Agama Islam

Menyatakan dengan sesungguhnya dan penuh kesadaran bahwa skripsi ini benar adalah karya penulis sendiri. Jika di kemudian hari terbukti bahwa skripsi ini merupakan duplikat, tiruan, plagiat, dibuat seluruh atau sebagiannya oleh orang lain, maka skripsi dan gelar kesarjanaan yang diperoleh karenanya batal demi hukum.

Makassar, 15 Sya'ban 1443 H  
18 Maret 2022 M

Penulis

Nur Hikmah  
105261104918

## الشكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين وعلى

آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد

أشكر الله - سبحانه وتعالى - وأثنى على بما هو أهله ولا يحصي الثناء عليه،

ومن تلك النعم العظيمة أن هداني لهذا الدين الحنيف، ويسر لي التزود من العلم ثم

أعانني ووفقني على إتمام هذا البحث.

ثم أشكر من أمرني الله ببرهان وطاعتني والإحسان إليهما، والذي الكريمين

وكذلك الشكر جميع أسرتي الذين شجعوني وأعانوني في إتمام الدراسة.

كل محمد رسول

وبعد ذلك قدمت جزيل الشكر والتقدير على الأشخاص التالية:

١. مدير جامعة محمدية ماكasar، سماحة الأستاذ الدكتور أبو آسي حفظه الله

تعالى.

٢. الرئيس العام لمؤسسة مسلمي آسيا الخيرية، سماحة الشيخ الدكتور محمد بن

محمد الطيب خوري حفظه الله تعالى.

الله تعالى

٤. مدير معهد البر بجامعة محمدية ماكسر، فضيلة الأستاذ لقمان عبد الصمد حفظه

٥. رئيس قسم الأحوال الشخصية كلية الدراسات الإسلامية جامعة محمدية، فضيلة

الأستاذ حسن بن جوهانيس حفظه الله تعالى.

٦. المشرف على هذا البحث، فضيلة الأستاذ حسن بن جوهانيس وسماحة الدكتور

خلص يكري حفظهما الله تعالى.

٧. جميع الأساتذة والأستاذات الإعداد والشريعة بمعهد البر محمدية ماكسر الذين

كُن لا إله

صبروا على تعليمي في هذه الفترة الطويلة حفظهم الله تعالى.

٨. أصدقائي الأحباء في الإعداد اللغوي والأحوال الشخصية الذين أسأّل الله أن

يجمعني وإياهم في جنة الفردوس. محمد رسول الله

ماكسر، ١٨ مارس ٢٠٢٢

المباحثة

نور حكمة

١٠٥٢٦١١٠٤٩١٨

## تجريد البحث

نور حكمة. رقم القيد: ٤٩١٨٠٥٢٦١١٠، حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي ( يشرف الأستاذ حسن بن جوهانس ودكتور مخلص بكري)

هذا البحث يتحدث عن جمع الصلاة، أما مطلب الموضوع مستتر في الباحثة في هذا البحث:

١) أسباب المبيحة لجمع الصلاة في الفقه الإسلامي، ٢) حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي، أما طريقة في كتابة هذا البحث هي الدراسة المكتبية أي طريقة تعلم وتحليل المواد الموجودة من مصادر المكتبة كالكتب، المقالات، وغيرها مما يتعلق بحكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف.

والنتيجة منه تبين أن ١) أن من أسباب المبيحة لجمع الصلاة في الفقه الإسلامي منها: سفر ومرض ومطر، نزول بعرفة ومردلة عند أداء العمرة والحج. وهذه الأسباب تكون بوجود المشقة فيه ٢) وقد اختلف العلماء في إجازة جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف إلى قولين، فإنه لا يجوز عند الشيخ ابن عثيمين لأن الشغول والتربين أو إقبال الضيوف لا يكون عذرًا للجمع لأن أجازت للعربي أن تقدم ذلك الانشغال قبل الصلاة أو تفعل بما يسمى جمع الصوري يعني أن تؤدي إحدى الصلاة في أول الوقت والآخر. وخلافاً ما أخذ علماء الأزهاري فلأئمهم يقولون بإجازته سواء كان جمع التقديم أو جمع بحسب الحاجة عند من يجرون الجمع بين الصلاتين لوجود الحاجة والمشقة.

الكلمات الأساسية: الجمع، الصلاة، الزفاف، الفقه.

## ABS TRAK

Nur Hikmah, NIM: 105261104918, *Hukmu ah-jam'u bisababi haflah al-zifaaf fi al-fiqhi al-islami.* (dibimbing oleh Hasan Bin Juhani dan Mukhlis Bakri).

Penelitian ini membahas tentang Hukum Menjamak Sholat disebabkan Pesta Pernikahan dalam Tinjauan Fiqhi Islam, adapun pokok masalah dalam penelitian ini adalah: 1) Sebab – sebab yang diperbolehkan dalam menjamak sholat dalam tinjauan fiqhi islam, 2) Hukum menjamak sholat disebabkan pesta pernikahan dalam tinjauan fiqhi islam. Adapun metode dalam penulisan skripsi ini adalah menggunakan metode kajian pustaka atau metode mempelajari atau menganalisis teori yang terdapat pada sumber pustaka seperti buku – buku, makalah – makalah, dan selainnya yang berkaitan dengan hukum menjamak sholat dikarenakan pesta pernikahan.

Hasil penelitian menjelaskan bahwa 1) Adapun sebab – sebab yang diperbolehkan dalam menjamak sholat dalam tinjauan fiqhi Islam seperti menjamak ketika perjalanan, jamak bagi orang yang sakit, jamak ketika hujan, jamak di Arafah dan Musdalifah dan jamak ketika di luar waktu shalat. Sebab – sebab ini diperbolehkan ketika terdapat kesusahan di dalamnya. 2) Ulama telah berbeda pendapat mengenai diperbolehkannya menjamak shalat disebabkan pesta pernikahan dalam dua pendapat, mengatakan bahwa tidak diperbolehkan seperti yang dikatakan syekh Ibnu 'Utsaimin dikarenakan kesibukan dan berhias atau menjamu tamu tidak menjadi sebuah alasan menjamak karena boleh untuk sang pengantin mendahului kesibukan tersebut sebelum mendirikan sholat atau mengerjakan jamak assuary yakni dengan mendirikan salah satu sholat di awal waktu dan mengerjakan yang lainnya di akhir waktu. Berbeda dengan pendapat yang diambil ulama al-azhar mereka beranggapan bolehnya menjamak sholat baik jamak taqdim ataupun jamak ta'khir tergantung pada kebutuhan yang akan menjamak antara dua sholat dengan adanya kesulitan.

Kata kunci: Al-jam'u, Al-shola, al-zifaaf, al-fiqhi.

## فهرس الموضوعات

الصفحات

صفحة الموضوع

٤	Pengesahan skripsi
٥	Berita Acara Munaqasyah
٦	أصلية البحث
٧	Pernyataan Keaslian
٨	الشكر والتقدير
٩	تجرييد البحث
١٠	Abstrak
١١	فهرس الموضوعات
١٢	الباب الأول: مقدمة
١٣	فصل الأول: خلفية البحث
١٤	فصل الثاني: أسباب اختيار الموضوع
١٥	فصل الثالث: مشكلات البحث

٦ .....	فصل الرابع: أهداف البحث .....
٧ .....	فصل الخامس: أهمية البحث .....
٨ .....	فصل السادس: توضيح معالم الموضوع .....
٩ .....	فصل السابع: مناهج البحث .....
١٠ .....	فصل الثامن: خطة البحث .....
١٢ .....	الباب الثاني: نظرة العامة .....
١٢ .....	الفصل الأول: مفهوم جمع الصلاة في الفقه الإسلامي .....
١٢ .....	المبحث الأول: الجمع الصلاة ..... محمد رشاد
١٣ .....	المبحث الثاني: الحفلة لغة وشرع .....
١٤ .....	المبحث الثالث: الرفاف لغة وشرع .....
١٦ .....	الفصل الثاني: أدلة مشروعية جمع الصلاة وكيفيته وأسبابه وأنواعه .....
١٧ .....	المبحث الأول: أدلة مشروعية جمع الصلاة .....
٢٠ .....	المبحث الثاني: كيفية جمع الصلاة .....

٢١.....	المطلب الأول: جمع التقديم .....
٢١ .....	المطلب الثاني: جمع التأخير .....
٢٢.....	المبحث الثالث: أنواع جمع الصلاة.....
٢٣.....	الباب الثالث: حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي .....
٢٤.....	الفصل الأول: أسباب المبيحة لجمع الصلاة في الفقه الإسلامي .....
٢٥.....	المبحث الأول: الجمع في السفر .....
٢٦.....	المطلب الثاني: درجات السفر الذي يبيح فيه الجمع بين الصلاتين .....
٢٧.....	المطلب الثالث: مسافة السفر في الجمع .....
٢٩ .....	المبحث الثاني: الجمع في المطر .....
٣٠.....	المبحث الثالث: الجمع في عرفة ومزدلفة .....
٣٠ .....	المطلب الأول: الجمع بعرفة .....
٣٢.....	المطلب الثاني: الجمع بمزدلفة .....

٣٣ .....	المبحث الرابع: الجمع عند المرض .....
٣٥ .....	المبحث الخامس: خروج الوقت .....
٣٦ .....	المطلب الأول: جمع الصلاة للطبيب عند عملية الجراحية .....
٣٦ .....	المطلب الثاني: جمع الصلاة للنائم والناسي .....
٣٦ .....	الفصل الثاني: حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الرفاف في الفقه الإسلامي .....
٤٠ .....	المبحث الاول: حكم للجمع الصلاة .....
٤٠ .....	المبحث الثاني: حكم الجمع الصلاة بسبب الحفلة الرفاف في الفقه الإسلامي .....
٤٤ .....	الباب الرابع: الخاتمة .....
٤٦ .....	القائمة والمصادر .....

وإن من أهم أمور العبد على الله هي الصلاة، فمن حفظها حفظ دينه، ومن تركها أو ضيعها فهو خاب وخسر، فالصلاحة هي عمود الإسلام، فإذا ذهب العمود لم ينتفع بشيء من أجزائه، فقبولسائر الأعمال موقوف على قبول الصلاة، فإذا ردت ردت عليه سائر الأعمال، وهي أول فرض فرض في الإسلام، وهي آخر ما يفقد من الدين.

وأصل الصلاة في الشريعة الإسلامية هو أن تؤدي كل صلاة في وقتها لقوله تعالى : { إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا } <sup>١</sup> . ومعناها كانت على المؤمنين

فرضاً موقتاً لهم وقت وحوب أدائهم، فبین ذلك لهم النبي صلى الله عليه وسلم .<sup>٢</sup>

ولكن في بعض الأحوال والظروف شرعت الصلاة بجمعها عند وجود الأعذار لدفع الحرج والمشقة كما بينها العلماء، والصلاة التي يباح لجمعها هي ما بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء.

<sup>١</sup> سورة النساء : ١٠٣

<sup>٢</sup> محمد بن حمود بن زيد، جامع البيان في تأويل القرآن ( الطبعة الأولى )، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ، المكبة الشاملة)، ج ٩، ص ١٧٠.

وأما الأعذار المبيحة لجمع الصلوات هي السفر، والمرض، والخوف، والمطر،

والتي مبناتها على دفع الحرج والمشقة كما ورد في الحديث " جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة، في غير خوف، ولا مطر.<sup>٦</sup>"

ويدل هذا الحديث على جواز جمع الصلاة عند وجود هذه الأعذار. ولكن

وجدنا بعض المجتمع في حالتنا اليوم يجمعون الصلاة عند الحفلات بعذر الشغول، والتزيين وما إلى ذلك. وقد قال ابن سيرين : لا يأس بالجمع بين الصالحين للحاجة والشيء

مالم يتخذ عادة<sup>٧</sup>

ومن الحاجة التي لم تتخذ عادة هي حفلة الزفاف وقد شرع في الإسلام على الوصول من مقاصد الشريعة الإسلامية. وهو يمثل المدخل إلى الحياة الزوجية، فالزفاف في الإسلام له دور كبير وشأن عظيم، وهو أسس العلاقات لكونه أساس بناء المجتمع وتكاثر النسل وهو أول اللبنة إذا صلح المجتمع بأكمله. ومثله إتباع أمر الله عز وجل في إعمار الأرض. إذن فالزواج هو أساس سكون النفس والراحة النفسية. وكذلك يكون سبب زيادة الرزق كأساس مهم لتسهيل بناء الأسرة لضمان استقرار المجتمع.

<sup>٦</sup> مسلم بن حجاج، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الجمع بين الصالحين في حضر، رقم: ١١٥١ (بيروت : دار إحياء التراث العربي) ج ٤، ص ١٠.

<sup>٧</sup> أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (دار البيان العربي، ٧٧٣ - ٨٥٢) ج ٤، ص ٣٩.

ومن المعلوم أيضاً أن الزواج في الإسلام هو العقد المقدس بين الرجل والمرأة وقصده الإستمتاع كل منهما بالآخر لبناء أسرة سليمة، ولكن هناك بعض المجتمع إذا حضروا بالزفاف لا يهتمون بأوقات الصلاة لعلة شغولهم بالحفلة وبذلك كانوا يؤخرون الظهر إلى العصر ويجمعون بينهما في وقت واحد.

فذلك اختارت الباحثة هذا الموضوع وهو "حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي"

- الفصل الثاني: سبب اختيار الموضوع**
- اختارت الباحثة الموضوع بأسباب الآتية :
١. للحصول على معلومات ونشرها للمجتمع.
  ٢. وكثرة تساءلات المجتمع عن هذه المشكلة الشائعة.
  ٣. ورغبة الباحثة في إبراز ثمرة علم علمائنا السابقين حيث إن لهم ثماراً كثيرة محمودة، لكن بعض يغفلون عن ذلك ولم يتعظوا بها.
- الفصل الثالث: مشكلات البحث**

إن مسألة جمع الصلوات في غاية الأهمية وذوات الفوائد، فلذلك ترحب الباحثة

في بحث هذه المسألة المبحوثة حتى لا تخرج من حد المقرر، والمسألة التي ترکز

الباحثة في هذا البحث العلمي فيما يلي:

١. ما هي أسباب المبيحة لجمع الصلاة في الفقه الإسلامي؟

٢. ما حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي؟

#### الفصل الرابع: أهداف البحث

تحاول هذه الدراسة تحقيق الأهداف الآتية:

١. معرفة حقيقة أسباب المبيحة لجمع الصلاة في الفقه الإسلامي.

٢. معرفة حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي.

#### الفصل الخامس: أهمية البحث

ومن المتوقع لهذا البحث أن تستفيد منه الفئات التالية :

١. إن الصلاة واجبة على كل مسلم في كل حين وحال.

٢. إن جمع الصلاة يباح عند وجود العذر الشرعي.

٣. كل من يريد أن يفهم عن حكم جمع الصلوات بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي.

## الفصل السادس: توضيح معالم الموضوع

جمع الصلاة هو أن يجمع المصلي بين الفريضتين في وقت إحداهما، إما جمع التقديم وإما جمع تأخير. والصلوات التي تجوز فيها الجمع هي الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء.<sup>٨</sup>

الحفلة هي مفرد من الحفلات، بمعنى اجتماع أو احتفال لغرض من الأغراض، حفل الاستقبال: حفل خاص أو عام يقام لتكريم زائر أو ضيف.<sup>٩</sup>

الزفاف أو العرس هو احتفال يقام من أجل إشهار الزواج والاستمتاع بهذا الحدث الذي يعتبر استثنائياً في حياة الإنسان بمشاركة الأشخاص الذين يحبهم ومحبونه.



<sup>٨</sup> وزارة الأوقات والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية، تم استرجاعه ٢٠٠٨١٠١٥ على الرابط

الصلة-جمع-معنى <http://dorar.net/feqhia/1490/>

<sup>٩</sup> أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (الطبعة الأولى؛ عالم الكتب، ١٤٢٩هـ) ج

## الفصل السابع: مناهج البحث

للحصول على البحث العلمي في هذه الرسالة تعتمد الباحثة بنوعية بحثها على منهج الدراسة المكتبية وهي بمطابعة الكتب المتعلقة تعليقاً متيناً بموضوع هذا البحث. وأما المناهج المطابقة لتحليل هذا البحث فهي كالتالي:

١. اعتماد الباحثة في هذا البحث على كتاب الله عن وجل وبعزو السورة والأرقام الآية (القرآن) والأحاديث النبوية بالرجوع إلى كتب الأحاديث حسب رواها، والكتب الفقهية المتعلقة بالموضوع.
٢. استخدمت الباحثة الدراسة المكتبية بجمع الكتب والبحوث المتعلقة بهذا البحث وقراءتها خاصة الكتب التي ألفها العلماء المعاصرةونبغي ذكر أن لا إله إلا الله (ص)
٣. استخدمت الباحثة طريقة مباشرةً أي نقلت الباحثة الجمل من الكتب أو المؤلفات المختلفة دون تغيير الأصل.
٤. ذكرت الباحثة اسم الكتاب والمؤلف في الهامش ليسهل القارئ مراجعة إن أراد التحقيق.

## الفصل الثامن: خطة البحث

يتضمن البحث من بابين ولكل باب فصول وهي كالتالي:

الباب الأول: المقدمة وهي تشتمل على ثلاثة فصول، وهي:

الفصل الأول: خلفية البحث

الفصل الثاني: سبب اختيار الموضوع

الفصل الثالث: مشكلات البحث

الفصل الرابع: أهداف البحث

الفصل الخامس: أهمية البحث

الفصل السادس: توضيح معالم الموضوع

الفصل السابع: مناهج البحث

الفصل الثامن: خطة البحث

الباب الثاني: النظرة العام، ويشتمل على فصلين و هما:

## الفصل الأول: مفهوم جمع الصلاة في الفقه الإسلامي

المبحث الأول: جمع الصلاة لغة وشرعًا

المبحث الثاني: الحفلة لغة وشرعًا

المبحث الثالث: الزفاف لغة وشرعًا

الفصل الثاني: أدلة مشروعية جمع الصلاة وكيفيته وأنواعه

المبحث الأول: أدلة مشروعية جمع الصلاة

المبحث الثاني: كيفية جمع الصلاة

المبحث الثالث: أنواع جمع الصلاة

الباب الثالث: حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي

اللesson الأول: أسباب البيحة لجمع الصلاة في الفقه الإسلامي

الفصل الثاني: حكم الجمع بين الصلاتين بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي

المبحث الأول: حفلة الزفاف من حيث كونه عذرًا أو مشقة

المطلب الأول: مفهوم حفلة الزفاف

المطلب الثاني: العادة في حفلة الزفاف

المبحث الثاني: الحكم لجمع الصلاة

المبحث الثالث: حكم جمع الصلاة بسبب الحفلة الرفاف في الفقه الإسلامي

الباب الرابع: الخاتمة

القائمة والمصادر



## الباب الثاني

### النظرة العامة

الفصل الأول: مفهوم جمع الصلاة في الفقه الإسلامي

المبحث الأول: جمع الصلاة لغة وشرعًا

جمع الصلاة كلمة مركبة من كلمتين وهما الجمع والصلاة وتطلقه كلمة جمع في اللغة هو ضد التفريق ، وجمع الشيء إذا جاء به من هنا وهنا وضم بعضه إلى بعض<sup>١٠</sup>.

والمراد بجمع الصلوات عند الفقهاء : هو أداء الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء تقديمًا أو تأخيرًا .

وأما معنى الصلاة لغة فإن ابن منظور يقول في لسان العربي بمعنى الركوع والسجود، والدعاء والاستغفار<sup>١٢</sup>. وفي الاصطلاح الشرعي هي عبادة لله تعالى ذات أقوال

<sup>١٠</sup> محمد بن مكرم بن منظور، لسان العربي ( بيروت: دار صادر)، ج ٨، ص ٥٣.

<sup>١١</sup> وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية ( الطبعة: الثانية؛ الكويت: دار السalam، ٤٠٤-١٤٢٧هـ) ج ١٥، ص ٢٨٤.

<sup>١٢</sup> محمد بن مكرم بن منظور، لسان العربي ( بيروت-لبنان: دار إحياء التراث العربي، ١٩٩٩/١٤١٩م) ص: ٢٩٧.

وأفعال مخصوصة ومعلومة<sup>١٢</sup>، ويزيدها الصاعدي فقال: تبدأ بالتكبير وتنهي بالتسليم، ويقصد بالأقوال أي القراءة، والتكبير، والتبسيح، وغيرها، وأما الأفعال فهي القيام، والركوع، والسجود، وغيرها<sup>١٣</sup>.

والمراد بجمع الصلاة هو أن يجمع المصلي بين الفريضتين في وقت إحداهما، إما جمع التقديم وإما جمع التأخير. والصلوات التي تجوز فيها الجمع هي الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء<sup>١٤</sup>.

**المبحث الثاني: الحفلة لغة وشرعًا**

الحفلة لغة هي مفرد من الحالات، اجتماع أو احتفال لغرض من الأغراض، حفلة الاستقبال: حفلة خاص أو عام يقام لتكريم زائر أو نايه أو ضيف<sup>١٥</sup>. وأما الحفلة في الاصطلاح هو مكان يجتمع به عدد كبير من الناس وهم الجمهور الذين يحضورون

<sup>١٢</sup> أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم المعروف، أحكام القرآن (الطبعة الأولى)، بيروت-لبنان: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ (ج ٣)، ص ٦١.

<sup>١٣</sup> محمد بن حمدي الصاعدي، كتاب دعائم التكفين، (الطبعة: العدد المائة وعشرون)، المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٢٠هـ (ج ١)، ص ٥٥.

<sup>١٤</sup> وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية (الطبعة الأولى)، مصر: مطباع دار الصفوة، ١٤٠٤هـ (ج ٢٧)، ص ٢٨٧.

<sup>١٥</sup> أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (الطبعة الأولى)، عالم الكتب، ١٤٢٩هـ (ج ١)، ص ٥٢٧.

الحفلة الذي ينظمها عدد من المنظمين وتكون الحفلة لغرض معين تقام من أجلها فقط.

فهناك أنواع كثيرة من أنواع الحفلات وجميعها تختلف من طريقة التنظيم وطريقة أعداد

الحفلة حتى تظهر في النهاية بشكل يليق بمنظمين الحفل ويسعد بها الحاضرين من

الجمهور، وتنقض الحفلة ويدهب كل لحال سبيله فرحا مسرورا<sup>١٧</sup>.



### المبحث الثالث: الزفاف لغة وشرع

الزفاف لغة هو مصدر من زفَّ، وليلة الزفاف بمعنى ليلة العرس، والعرس هو الزواج<sup>١٨</sup>. وأما في الاصطلاح الزفاف أو العرس هو احتفال يقام من أجل إشهار الزواج والاستمتاع بهذا الحدث الذي يعتبر استثنائيا في حياة الإنسان بمشاركة الأشخاص الذين يحبهم ويحبونه، ويعتبر حفلة الزواج رمزا للحب وإشارة للشراكة التي سوف تربط العروسين للأبد، وفي هذه الحدث يشعر العروسان بأنهما يتلقيان الدعم الذي يحتاجانه من الأهل والأصدقاء من أجل بدء حياتهما الخاصة، ويعتمد نمط حفل الزفاف على الخلفيات

<sup>١٧</sup> ابن زيدان عبد الرحمن بن محمد السجلماسي ، إتحاف أعلام الناس بحمل أخبار حاضرة

مكناس ( الطبعة الأولى ) ; القاهرة: المكتبة الشاقفة الدينية، ١٤٢٩هـ ) ج ٢، ص ٦٠٥ .

<sup>١٨</sup> أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة ( الطبعة الأولى )؛ عالم الكتب،

( ١٤٢٩هـ ) ج ٢، ص ٩٨٧ .

<sup>١٩</sup> التاريخية والثقافية للعروسين وتصورهما حول هذا الحفل وما يجب أن يكن عليه . وفيه

استحباب تنظيف العروس وتزيينها لزوجها واستحباب اجتماع النساء لذلك ولأنه يتضمن

إعلان النكاح ولأنهن يؤمننها ويؤذبنها ويعلمنها آدابها حال الزفاف وحال لقائهما الزوج

قولها فلم يرعني إلا ورسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى فأسلمتني إليه أي لم يفجأني

ويأتي بعثة إلا هذا وفيه جواز الرفاف والدخول بالعرس نهارا وهو جائز ليلا ونهارا

زنتها وجمنتها على عادة العروس بما ليس بمعنوياته من وشم ووصل وغير ذلك من

THE UNIVERSITY OF TORONTO LIBRARIES

المنوبي عنه وقوله أهدتها أي زفتها يقال أهدت العروس إلى زوجها أي زفتها والعروس

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يصنو على الرؤوف واروجه حميغا وهي الخام تقدم وناحير ومعناه اعتدت اي استبرات

ثم هيأتها ثم أهدتها والواو لا تقضي ترتيبها وفيه التناقض باللتين وقد شرحت في حديث

تزوجه صلى الله عليه وسلم عائشة رضي الله عنها الزفاف نهاراً وذكرنا هناك جواز الأمراء

PFM - PRACTICAL FINANCIAL MANAGEMENT

وَاللَّهُ أَعْلَمُ فَوْهَةُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَانِ عَنْدَهُ شَيْءٌ فَلِيَجْعَلْنِي بِهِ

<sup>١٩</sup> هذيل البكري، أكبر موقع عربي بالعالم، تم استرجاعه في ٢٢/٠٧/٢٠٢٠ على الرابط : [mawdoo3.com](http://mawdoo3.com) هو العرض، تاريخ الرجوع ٢٠٢١١١٥.

<sup>٢٠</sup> أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (الطبعة الثانية)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٦هـ - ١٩٧٥م، ص ٢٠٨.

<sup>٢١</sup> عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله، أبو محمد، مختصر صحيح مسلم، باب في نكاح المتعة الطبعة السادسة؛ بيروت – لبنان: المكتب الإسلامي، ١٤٠٧ هـ ج ١، ص ٢١٠.

## الفصل الثاني: أدلة مشروعية جمع الصلاة وكيفيته وأنواعه

### المبحث الأول: أدلة مشروعية جمع الصلاة

ومن أدلة التي تدل على مشروعية جمع الصلاة كما ذكر في قول الله تعالى في القرآن الكريم هي {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَيَةً مَوْفُوتًا} <sup>٢٢</sup>. وقال أيضاً {وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرْجٍ} <sup>٢٣</sup>. وقال أيضاً {يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ}

الجمع بين الصالاتين مع العذر كالسفر والمطر ونحو ذلك متفق عليه ومجمع فيه عند المسلمين، وذكرت المصادر الصحيحة أن الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى الله جمع في غير مورود. وأيضاً اتفق المسلمون على أنه جمع في الحجج بين الظهرين عند الروال في عرفات وجمع بين العشاءين بتأخير في المزدلفة ولا زال جري العمل بالجمع فيها إلى هذا اليوم.

<sup>٢٢</sup> سورة النساء : ١٠٣

<sup>٢٣</sup> سورة الحج : ٧٨

<sup>٤٤</sup> سورة البقرة : ١٨٥

والصلوات التي تجوز الجمع هو: الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في وقت إداهما، الأولى: جمع التقديم، والجمع في وقت الصلاة الثانية: جمع تأخير، وأفضل عدم الجمع خروجاً من الخلاف.

وقد ورد أيضاً أدلة من أحاديث النبي صلى الله وسلم فيها قول النبي صلى الله عليه وسلم : "عن عبد الرزاق عن داود بن قيس عن صالح مولى التوأمة أنه سمع بن عباس يقول جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء

بالمدينة في غير سفر ولا مطر قال قلت لا ابن عباس لم تراه فعل ذلك قال أرأه للتتوسيع

وقد روى كذلك "عن قتيبة بن سعيد، وعن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل  
عمر بن واثلة، عن معاذ بن جبل، أن النبي - عليه السلام - كان في غزوة تبوك إذا ارتحل  
قبل أن تزيع الشمس آخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر، فيصليها جميعاً، وإذا ارتحل  
بعد زيع الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب آخر

<sup>٢٠</sup> أبو بكر عبد الرزاق بن همام، كتاب مصنف عبد الرزاق، باب جمع الصلاة في الحضر، رقم

٤٤٣٤ (الطبعة الثانية، بيروت: المكتبة الإسلامية، ١٤٠٣ھ)، ج ٢، ص ٥٥٥.

المغرب حتى يصل إليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع

المغرب<sup>٢٦</sup>.

وروى كذلك أيضاً عن معاذ بن جبل رضي الله عنه، حيث قال: أن النبي صلى

الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك، إذا ارتحل قبل زيد الشمس، أخر الظهر إلى أن

يجمعها إلى العصر، فصلىهما جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيد الشمس، عجل العصر إلى

الظهر، وصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب، أخر المغرب

حتى يصل إليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاها مع المغرب<sup>٢٧</sup>.

وكان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بين المغرب والعشاء إذا جد به

السير<sup>٢٨</sup>. وأن النبي صلى الله عليه وسلم إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت

العصر فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق<sup>٢٩</sup>.

<sup>٢٦</sup> أبو محمد محمود بن أحمد، شرح سنن أبي داود، باب الجمع بين الصالاتين، ١١٩١ (الطبعة الأولى)، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٠ هـ / ١٩٤٥ مـ، ج ٥، ص ١٦.

<sup>٢٧</sup> محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذى، سنن الترمذى، باب ما جاء في الجمع بين الصالاتين، رقم ٤١٢، ج ٥، ص ٤٢.

<sup>٢٨</sup> محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخارى، صحيح البخارى، باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء، رقم ١١٠٦ (الطبعة الأولى)، دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ / ١٩٠٦ مـ، ج ٢، ص ٤٦.

<sup>٢٩</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافر وقصرها، باب حواجز الجمع بين الصالاتين في السفر، رقم ١١٤٥ (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج ٤، ص ٣.

وفي الحديث "صَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظَّهَرُ وَالعَصْرُ جَمِيعاً، وَالْمَغْرِبُ وَالْعَشَاءُ جَمِيعاً فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ". قال مالك: أرى ذلك كان في مطر<sup>٣٠</sup>.

ووجه الدلالة واضحة من الحديث حيث جمع الرسول صَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في المدينة بين الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ جَمِيعاً وَالْمَقْصُودُ بِذَلِكِ رفع المُشَقَّةِ وَالْحَرَجِ عن أمتنا.

وبذلك اتفق الفقهاء على مشروعية الجمع بين الصَّلَاتَيْنِ صَلَةَ الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعاً تقديم بعرفة، وبين المَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ جَمِيعاً تأخير بمزدلفة، حيث جمع النبي صَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بين الظَّهَرِ وَالْعَصْرِ بعرفة، وبين المَغْرِبِ وَالْعَشَاءِ بمزدلفة.<sup>٣١</sup>

المُشَقَّةُ تجلب التيسير معنى هذه القاعدة أن الصعوبة تصير سبباً للتسهيل، ويلزم التوسيع في وقت ضيق. فإذا صار المكلف أو وجد نفسه في حالة يتحمل فيها صعوبة وعناء غير معتادة إذا قام بما هو مكلف به شرعاً، فإن تلك الحالة تصير سبباً شرعياً

<sup>٣٠</sup> أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسنوجري الحرمساني، أبو بكر البيهقي، السن الكبri، السن الكبri للبيهقي، باب الجمع في المطر بين الصَّلَاتَيْنِ، رقم ٥٤٣، (الطبعة الثالثة)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ) ج ٢، ص ٢٣٦ .

<sup>٣١</sup> أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر، الإجماع (الطبعة الأولى)، دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ هـ) ج ١، ص ١٧٨ .

لتسهيل التكليف عليه على نحو لا يجد في القيام به العناء والصعوبة، كالمريض لا يستطيع الصلاة قائماً، فيصير مرضه سبباً شرعاً للتخفيف عنه بعدم تكليفه بالصلاحة قائماً، بل بالإذن له والسماح له بأداء الصلاة قاعداً واعتباراً صلاته هذه صحيحة ومجزية، كصلاة قائماً في حال صحته.<sup>٢٢</sup>

مثال: جواز الجمع بين الصلاتين أو استحبابه في بعض الأحوال كالسفر أو المرض أو المطر الذي يبلل الثياب وتحصل معه مشقة من فعل كل صلاة في وقتها.

#### المبحث الثاني: كيفية جمع الصلاة

قد شرع الله سبحانه وتعالى الجمع في الصلاة، ترغيباً له في أداء الفرائض، وتحفيضاً عليه، ورفعاً للحرج والمشقة التي قد تطأ عليه، وتيسيراً عليه في أداء حق من حقوق الله، فيقبل على أداء الواجب وهو مرتاح غير نافع.

كيفية الجمع بين الصلاتين يُراد بجمع الصلاة:ضمّ صلاتين إلى بعضهما البعض في وقت إحداهما؛ لغدر بيع الجمع، فيجمع المسلم بين صلاتي الظهر والعصر، وبين

---

<sup>٢٢</sup> عبد الكريم زيدان، الوجيز في شرح القواعد الفقهية في الشريعة الإسلامية (الطبعة الأولى؛ جميع الحقوق محفوظة، ١٤٤٠ هـ) ص ٢٣.

صلاتي المغرب والعشاء، ويحدرك بالذكر أن صفة كل صلاة كما هي بالمعتاد، إلا أن

الذي يختلف نية الجمع<sup>٣٣</sup>.

### المطلب الأول: جمع التقديم

مفهوم جمع التقديم هو بيان يقدم المسلم صلاة العصر فيصلها بعد الظهر في وقت الظهر، ويقدم صلاة العشاء فيصلها بعد المغرب في وقت المغرب، ويكون ذلك مثلاً بيان بنوي المصلي الجمع فيصل المغارب كما هي، ويسلم من الصلاة، ثم يصلى العشاء بعد المغرب جمع تقديم كما هي، وعن ابن شهاب أنه قال: سألت سالم بن عبد الله: هل يجمع بين الظهر والعصر في السفر؟ فقال: "نعم، لا يأس بذلك، ألم تر إلى صلاة الناس بعرفة<sup>٤٤</sup>؟" . وقال ابن القيم في زاد المعاد: قال ابن تيمية ويدل هذا على جمع التقديم جمعه بعرفة بين الظهر والعصر لمصلحة الوقوف ليتصل وقت الدعاء ولا يقطعه

<sup>٣٣</sup> الجمع بين الصالحين في الشتاء، www.alukah.net، اطلع عليه بتاريخ ٢٠٢٠/١/١٥.

<sup>٤٤</sup> أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسنووجري الحراساني، السنن الكبرى، باب الجمع بين الصالحين في السفر، رقم ٥٥٤١ (الطبعة الثالثة)، لبنان: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ) ج ٢، ص ٢٥٦.

بالنزول لصلة العصر مع إمكان ذلك بلا مشقة، فالجمع كذلك لأجل المشقة وال الحاجة

أول<sup>٣٥</sup>.

### المطلب الثاني: جمع التأخير

جمع التأخير هو أن يؤخر صلاة الظهر إلى وقت العصر، وصلاة المغرب إلى وقت العشاء. وقد دلت على مشروعية الجمع بتوسيعه الأحاديث الآتية ومنها ما رواه معاذ بن جبل رضي الله عنه حيث قال: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك، إذا ارتحل قبل زيع الشمس، أخر الظهر إلى أن يجمعها إلى العصر، فيصليها جميعاً، وإذا ارتحل بعد زيع الشمس، عجل العصر إلى الظهر، وصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم سار، وكان إذا ارتحل قبل المغرب، أخر المغرب حتى يصل إليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلاتها مع المغرب<sup>٣٦</sup>. وفي هذا الحديث إشارة إلى أن جمع التأخير عند المصنف يختص بمن ارتحل قبل أن يدخل وقت الظهر<sup>٣٧</sup>.

<sup>٣٥</sup> محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكنبي الشنقيطي، أصوات البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (بيروت - لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ١٤١٥ هـ) ج ١، ص ٣٠٠.

<sup>٣٦</sup> محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك الترمذى، سنن الترمذى، باب ما جاء في الجمع بين الصالحين، رقم ٥٠٨، ج ٢، ص ٤١٢.

<sup>٣٧</sup> أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ) ج ٤، ص ٨٤.

### الباب الثالث

الأسباب المبيحة للجمع بين الصالاتين وحكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف

في الفقه الإسلامي

الإسلام هو دين رحمة للعالمين الذي يضمن الرفاه للمعاليين وخاصة لأمة  
الإسلامية، والإسلام أيضاً له الحكم مرن وملنة للغاية.

الفصل الأول: الأسباب المبيحة للجمع بين الصالاتين في الفقه الإسلامي

قبل أن تحاول الباحثة بيان بالأحكام المتعلقة بجمع الصلاة بسبب حفلة  
الزفاف في الفقه الإسلامي، فالجدير أن يبحث أولاً من الأسباب المبيحة للجمع بين  
الصالاتين وهي كما يلي:

المبحث الأول: الجمع في السفر

ومن الأسباب للجمع بين الصالاتين هو السفر يعني خروج الإنسان من وطنه

فاصدًا مكانًا يستغرق المسير إليه مسافة ما<sup>١</sup> وتدرج تحت هذا المبحث ثلاثة مطالب:

<sup>١</sup> أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدله وتوسيع مذاهب الأئمة (القاهرة: المكتبة

التوفيقية، ٢٠٠٣ هـ) ج ١، ص ٤٧٢.

## المطلب الأول: مفهوم السفر

السفر: قطع المسافة؛ سمي بذلك؛ لأنه يسفر عن أخلاق الرجال، ومنه قولهم:

سفرت المرأة عن وجهها؛ إذا أظهرته، والسفر هو الخروج عن عمارة موطن الإقامة

قصدًا مكانًا يبعد مسافة يصح فيها قصر الصلاة.<sup>٢</sup>

والأصل وجوب فعل كل صلاة في وقتها، لكن كان من عادة النبي - صلى الله

عليه وسلم - إذا سافر وجد به السير في سفره، الجمع بين الظهر والعصر إما جمع

التقديم، أو التأخير، كذلك وجمع بين المغرب والعشاء إما جمع التقديم أو التأخير ،

يراعى في ذلك الأرفق به بين معه من المسافرين، فيكون سفره سبباً في للجمع بين

الصلاتين في وقت احدهما كما في الحديث "كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع

بين المغرب والعشاء إذا جد به السير<sup>٣</sup>، وفي الحديث الآخر فيما رواه مسلم في صحيحه

أن النبي صلى الله عليه وسلم "إذا عجل عليه السفر يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر

<sup>٢</sup> معبد بن علي بن وهف القحطاني، صلاة المسافر - مفهوم، وأنواع، وأداب، ودرجات، وأحكام في ضوء الكتاب والسنّة (الرياض: مؤسسة الحرمي للتوزيع والإعلان) ص ٥.

<sup>٣</sup> محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، صحيح البخاري، صحيح البخاري، باب الجمع في السفر بين المغرب والعشاء، رقم ١١٠٦ (الطبعة الأولى؛ دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ) ج ٢، ص ٤٦.

فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينها وبين العشاء حين يغيب الشفق<sup>٤</sup> ويقول

مالك في كتاب صلاة المسافر عن هذا الحديث: "لا يجمع الرجل بين الصلاتين في

السفر إلا أن يجد به السير، فإن جد به السير بين الظهر والعصر يؤخر الظهر حتى يكون

في آخر وقتها، ثم يصلى الظهر ثم يصلى العصر في أول وقتها، وكذلك في صلاة المغرب

والعشاء فيؤخر المغرب حتى يكون في آخر وقتها قبل مغيب الشفق، ثم يصلى المغرب

في آخر وقتها قبل مغيب الشفق، ثم يصلى العشاء في أول وقتها بعد مغيب الشفق. ثم

قال: والأمر عندنا في الجمع بين الصلاتين لمن جد به السير،<sup>٥</sup>

**المطلب الثاني: درجات المسفر الذي يبيح فيه الجمع بين الصلاتين**

إذا كان المسافر سائراً في وقت الصلاة الأولى فإنه ينزل في وقت الثانية فيصلّي

الله عز وجلَّ<sup>٦</sup> حمله رسلَّمَ<sup>٧</sup> جمع تأخير في وقت الثانية وذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: أن الجمع جائز في الوقت

المشترك، فتارة يجمع في أول الوقت، كما جمع صلَّى الله عليه وسلم بعرفة، وتارة يجمع

في وقت الثانية كما جمع صلَّى الله عليه وسلم بمزدلفة: وفي بعض أسفاره، وتارة يجمع

فيما بينهما في وسط الوقتين، وقد يقعان معاً في آخر وقت الأولى، وقد يقعان معاً في

<sup>٤</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافر وقصورها، باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر، رقم ١١٤٥ (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج ٤، ص ٣.

<sup>٥</sup> محمد ضياء الرحمن الأعظمي، صلاة المسافر (الطبعة الخامسة؛ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة)

أول وقت الثانية، وقد تقع هذه في هذا وهذه، وكل هذا جائز، لأن أصل هذه المسألة

أن الوقت عند الحاجة مشترك، والتقديم، والتوسط، والتأخير بحسب الحاجة والمصلحة،

ففي عرفة ونحوها يكون التقديم هو السنة فهذا هو الجمع الذي ثبت في الصحيحين

من حديث أنس، وأبن عمر، كما تقدم، وهو نظير جمع مزدلفة.

إذا كان المسافر نازلاً في وقت الصلاة الأولى ويكون سائراً في وقت الصلاة

الثانية؛ فإنه يصلى جمع تقديم في وقت الأولى، وهذا نظير الجمع بعرفة، وهذا الذي

ثبت من حديث أنس رضي الله عنه في رواية المحاكم ومستخرج سلم لأبي نعيم، وثبت

من حديث معاذ رضي الله عنه في سنن الترمذى وأبي داود كما تقدم.

إذا كان المسافر نازلاً في وقت الصالحين جمِيعاً نزولاً مستمراً، فالغالب من سنة

النبي صلى الله عليه وسلم أنه لا يجمع بينهما وإنما يصلى كل صلاة في وقتها مقصورة

كما فعل صلى الله عليه وسلم في منى وفي أكثر أسفاره، ولكن قد يجمع أحياناً أثناء

نزوله نزولاً مستمراً كما جاء عن معاذ رضي الله عنه - أنهم خرجوا مع رسول الله صلى

الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر

والعصر، والمغرب والعشاء، فأخر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جمِيعاً، ثم

دخل، ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جمِيعاً.<sup>٦</sup>

### المطلب الثالث: مسافة السفر في الجمع

اختلاف أهل العلم في مقدار مسافة السفر الذي تقصير فيه الصلاة على أقوال عده وأقوالها

قولان:

القول الأول: أن المسافة التي تجمع فيها الصلاة أربعة برد (٨٨ كم تقريباً) وهذا

مذهب الجمهور، المالكية، والشافعية، والحنابلة، وهو قول بعض السلف، وقول أبي

يوسف من الحنفية، وبه قال فقهاء أصحاب الحديث، واختاره ابن باز ودليلهم "أن ابن

عمر وابن عباس رضي الله عنهمَا كانا يصليان ركعتين، ويفطران في أربعة برد فما فوق

ذلك".

القول الثاني: أن الجمع يجوز في أي سفر مadam يسمى سفراً طويلاً كان أم قصيراً

ولا حد له، وهذا مذهب الظاهري وبعض الحنابلة واختاره ابن قدامة وابن تيمية وابن

القيم، والشوكاني، وابن عثيمين والباجي. "إِذَا ضرِبْتُمُ الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ

تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمُ أَنْ يَقْتِنُكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا"<sup>٧</sup>

<sup>٦</sup> أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الحراساني، سنن النسائي الصغرى، كتاب الموقت، باب الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر، رقم ٥٨٧، ج ١، ص ١٤٣.

<sup>٧</sup> سورة النساء: الآية ١٠١

## المبحث الثاني: الجمع في المطر

المطر الذي يبيع الجمع هو ييل الثياب وتلحق المشقة بالخروج فيه، أما الطلاق

والمطر الخفيف الذي لا ييل الثياب ولا يحدث المشقة ببيع الجمع.<sup>٨</sup> وقيل في الحديث

"صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر والعصر جميعاً، والمغرب والعشاء جميعاً

في غير خوف ولا سفر". قال مالك: أرى ذلك كان في مطر<sup>٩</sup>. فهذه الآثار تدل على

أن الجمع للمطر من الأمر القديم المعهود به بالمدينة زمن الصحابة والتابعين مع أنه لم

يقل أن أحداً من الصحابة والتابعين أنكر ذلك. فعلم أنه منقول عندهم بالتواتر<sup>١٠</sup>. الجمع

هو رخصة عند نزول المطر أو عند المرض وكذلك في السفر، الله سبحانه وتعالى يحب

أن يؤتني رخصة، فإذا نزل بالمسين مطر يشق عليهم معه أداء الصلاة في وقتها، جمع

الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء فلا بأس أن يجمعوا كما يجمع في السفر، والمسافر

<sup>٨</sup> أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المعنى لأبي قدامة (مكتبة القاهرة)،

(١٣٨٨هـ) ج ٢، ص ٢٠٢.

<sup>٩</sup> أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحسنوجري الحراساني، أبو بكر البيهقي، السن الكبri، السنن الكبرى للبيهقي، باب الجمع في المطر بين الصالحين، رقم ٥٥٤٣، (طبعة الثالثة)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ) ج ٣، ص ٢٣٦.

<sup>١٠</sup> تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، مجموع الفتاوى (طبعة الثالثة)، دار الوفاء،

(١٤٢٦هـ) ج ٢٤، ص ٨٣.

يجمع صلاته بين الظهر والعصر كذلك الجمع بين المغرب والعشاء. وهكذا فعل المسلمون في القرى إذا نزلت بهم الأمطار وصارت الأسواق فيها الدحن والزلق والسيول، فإنهم يجمعون بين المغرب والعشاء جمع التقاديم، لثلا يشق عليه الخروج بوجود الأمطار.

والجمع بين الظهر والعصر هناك الخلاف بين العلماء والصحيح هو أنه مافي

الحرج الجمع بينهما حين وجود الأعذار الشرعية، وإذا فيها الأعذار الشرعية جازت لها الجمع كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في السفر وفي الخوف والمرض كله جائز فلا بأس به. والنبي صلى الله عليه وسلم يبحث الأمة على ما فيه الرفق وما فيه الخير لها،

وأحب، قال: "إن الله يحب أن يتوتى رخصة كما يكره أن تؤتي معصية" وقال ابن عباس رضي الله عنهما: إن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والعصر وبين المغرب مع العشاء من غير خوف ولا مطر، وفي رواية: من غير خوف ولا السفر، قيل لإبن عباس؟ قال يخرج أمت يعني: لولا يقع القوم في الحر، وإذا كان فيه المطر أو الخوف أو المرض وجاء الحرج فلا بأس به أن يجمعوا صلاتهم.

### المبحث الثالث: الجمع في عرفة ومنذلة

وتدرج في هذا المبحث تحته على مطلبين، وهما:

## المطلب الأول: الجمع بعرفة

والجمع بعرفة كما ذكر في الحديث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال:

إنهم كانوا يجمعون بين الظهر والعصر في السنة<sup>١١</sup>، وكان ابن عمر رضي الله عنهما إذا

فاتها الصلاة مع الإمام جمع بينهما. وأما قال جابر رضي الله عنه في حديثه في حجة

الوداع، وفيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بطן الوادي فخطب الناس، ثم أذن، ثم

أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ولم يصل بينهما شيئاً. أنه يشرع الجمع بين

الظهر والعصر هناك في ذلك اليوم وقد أجمعت الأمة عليه واختلفوا في سببه فقيل بسبب

النسك وهو مذهب أبي حنيفة وبعض أصحاب الشافعى وقال أكثر أصحاب الشافعى

أن محمد رسول

هو بسبب السفر فمن كان حاضراً أو مسافراً دون مرحلتين كأهل مكة لم يجز له الجمع

كما لا يجوز له القصر وفيه أن الجامع بين الصالحين يصلى الأولى أولاً وأنه يؤذن للأولى

وأنه يقيم لكل واحدة منهما وأنه لا يفرق بينهما وهذا كله متفق عليه.<sup>١٢</sup>

<sup>١١</sup> محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الجمع بين الصالحين بعرفة، رقم ١٦٦٢ (الطبعة الأولى؛ دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ) ج ٢، ص ١٦٢.

<sup>١٢</sup> أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف التوزي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحاج (الطبعة الثانية؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج ٨، ص ١٨٤.

## المطلب الثاني: الجمع بمزدلفة

الحديث جابر رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم حينما أفاض من عرفة: أتى المزدلفة فضلها بها المغرب والعشاء بأذان واحد واقامتين، ولم يسبح بينهما شيئاً<sup>١٢</sup>. وفيه فوائد منها أن السنة للداعع من عرقات أن يؤخر المغرب إلى وقت العشاء ويكون هذا التأخير بنية الجمع ثم يجمع بينهما في المزدلفة في وقت العشاء وهذا مجمع عليه لكن مذهب أبي حنيفة وطائفة أنه يجمع بسبب النسك ويجوز لأهل مكة والمزدلفة ومني وغيرهم<sup>١٣</sup> ول الحديث الآخر عن أسامة بن زيد رضي الله عنه، وفيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء المزدلفة نزل فوضاً، فأصبح الوضوء ثم أقيمت الصلاة فصلى المغرب، ثم أanax كل إنجان بغيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها، ولم يصل بينهما شيئاً<sup>١٤</sup> ول الحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: «جمع رسول

<sup>١٢</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب حجحة النبي صلى الله عليه وسلم،

رقم ١٢١٨ (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج ٢، ص ٨٨٦.

<sup>١٣</sup> أبو زكريا محبي الدين يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج (الطبعة الثانية) بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢ هـ) ج ٨، ص ١٨٧.

<sup>١٤</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب الجمع بين الصالاتين بمزدلفة، رقم ١٦٧٢ (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج ٢، ص ٩٣٤.

الله - صلى الله عليه وسلم - بين المغرب والعشاء بِجَمْعٍ، ليس بينهما سجدة، وصلى

المغرب ثلاث ركعات وصلى العشاء ركعتين<sup>١٦</sup>.

#### المبحث الرابع: الجمع عند المرض

المريض هو الذي اعتلت صحته، سواء كانت في جزء من بدن أو في جميع

بدنه<sup>١٨</sup> ويجب على المريض أن يصلي كل صلاة في وقتها، ويفعل كل ما يقدر عليه مما

يجب فيها، فإن شق عليه فعل كل صلاة في وقتها فله الجمع بين الظهر والعصر، وبين

المغرب والعشاء، إما جمع تقديم بحيث يقدم العصر مع الظهر، والعشاء مع المغرب،

واما جمع تأخير بحيث يؤخر الظهر مع العصر، والمغرب مع العشاء، حسبما يكون

أيسره، أما صلاة الفجر فلا تجمع مع ما قبلها ولا مع ما بعدها، لأن وقتها منفصل

عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

عما قبلها وعما بعدها.

ويرخص للمريض جمع الصلوات المكتوبة في وقت إحداها تقديمًا أو تأخيرًا

، الظهر والعصر أو المغرب والعشاء ، لأنه إذا جاز الجمع بين الصالاتين لأجل السفر

<sup>١٦</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب الإضافة من عرفات إلى المدلفة واستحباب صلاتي المغرب، رقم ٢٢٦٦ (بيروت: دار إحياء التراث العربي) ج ٦، ص ٤٠٢.

<sup>١٧</sup> سعيد بن علي بن وهف القحطاني، السفر وأحكامه في ضوء الكتاب والسنّة (الطبعة الأولى)، المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ١٤٢٢هـ) ج ١، ص ٧٤.

<sup>١٩</sup> د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني، صلاة العريض - مفهوم، وفضائل، وآداب، وكتبة، وأحكام في ضوء الكتاب والسنّة، ص ٥.

جاز الجمع بينهما للمرض أيضًا، لتوافر المشقة في كل منهما. وحججة هؤلاء على جواز

الجمع الصلاة للمريض الذي يشق عليه فعل الصلاة في وقتها ويضعف عن ذلك حديث

ابن عباس رضي الله عنهمما قال قال: جمع رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بين الظهر

والعصر، وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر. وفي رواية: من غير خوف

ولا سفر<sup>٥٦</sup>

والصواب في تأويل هذا الحديث قول من قال: هو محمول على الجمع بعذر المرض

أو نحوه مما هو في معناه من الأعذار<sup>٥٧</sup>. والمريض هو الذي اعتلت صحته، سواء كانت في

جزء من بدنها، أو في جميع بدنها. فمن أشتكى عينه فهو مريض، ومن أشتكى إصبعه فهو

مريض، ومن أخذته الحمى فهو مريض. فإذا المرض اعتلال صحة البدن، سواء كان ذلك

كلياً، أم جزئياً<sup>٥٨</sup>. والذي قد ثبت جواز على الجمع للمستحاضة وهي نوع مرض لأن

المرض أشد من السفر واحتجم بعد الغروب ثم تعشى، ثم جمع بينهما، كصاحب ملمس

بول أو مذى أو رعاف دائم ونحوه لما جاء في حديث حمنة حين استفنت النبي صلى الله

<sup>٥٦</sup> مهمل بن الحاج أبو الحسن؛ صحيح مسلم، باب الجمع بين الصالتين في الجمع، رقم ٧٠٥ (بيروت:

دار إحياء التراث العربي) ج ١، ص ٤٨١.

<sup>٥٧</sup> سعيد بن علي بن وهف القحطاني، صلاة المريض - مفهوم، وفضائل، وأداب، وكيفية، وأحكام في ضوء الكتاب والسنة، ج ١، ص ٣١.

<sup>٥٨</sup> محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع (الطبعة الأولى؛ دار ابن الجوزي،

١٤٢٤-١٤٢٨هـ) ج ٤، ص ٣٢٤.

عليه وسلم في الاستحاضة، حيث قال فيه «فإن، قويت على أن تؤخر الظهر وتعجل إلى العصر فتغسلين ثم تصلين الظهر والعصر جميعاً، ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغسلين وتحمرين بين الصالاتين فافعلي<sup>٥٩</sup>» ومن به سلس البول ونحوه في معناها

#### المبحث الخامس: خروج الوقت

ذكر الشيخ العلامة محمد الشقيري في الأضواء أن جمهور أهل الأصول ذهبوا إلى أن الأمر بالعبادة المؤقتة لا يستلزم الأمر بقضائها بعد خروج الوقت واستدلوا بذلك بقاعدة، وهي أن تخصيص العبادة بوقت معين دون غيره من الأوقات لا يكون إلا لصلة تختص بذلك الوقت دون غيره، إذ لو كانت المصلحة في غيره من الأوقات لما كان لتخصيصه دونها فائدة قالوا: فتخصيصه الصلوات بأوقاتها المعينة<sup>٦٠</sup> وقد حققنا أنه لا يتعضى من الصلوات إلا ما خرج وقتها بعذر، خلافاً لجمهور العلماء الذين يقولون بأن العادات المحددة بوقت تقوت بخروج الوقت المحددة لها من غير أداء، وتعلق بالذمة إلى أن تقضي، من غير تفريق بين المعدور وغيره<sup>٦١</sup> وتندر تحت هذا المبحث عالي المطلبين:

<sup>٥٩</sup> محمد بن عيسى بن شورة بن موسى بن الصبحان، سنن الترمذى، كتاب الطهارة، باب ما جاء في المستحاضة أنها تغسل عند كل صلاة، رقم ١١٨ (بيروت: دار الغرب الإسلامى، ١٤١٨هـ) ج ١، ص ٢١٥.

<sup>٦٠</sup> محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجعفى الشقيري، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (بيروت - لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ١٤١٥هـ) ج ٣، ص ٤٦٣.

<sup>٦١</sup> أبو مالك كمال ابن السيد سالم، صحيح فقه السنة (القاهرة: دار التوفيقية للتراث) ج ١، ص ٢٢٩.

## المطلب الأول: جمع الصلاة للطبيب عند عملية الجراحية

على الطبيب المتخصص في إجراء العمليات أن يراعي في إجرائها الوقت الذي لا يفوت به أداء الصلاة في وقتها، ويجوز في حال الضرورة الجمع بين الصالاتين جمع التقديم وألتأخير كالظهر مع العصر أو المغرب مع العشاء، حسبما تدعو إليه الضرورة أما إذا كانت لا تجمع إلى ما بعدها كالعصر والغجر فإن أمكن أدائها في وقتها ولو كان عن طريق التوجة لبعض العاملين، ثم يصلى الآخرين بعدهم فذلك حسن، وإن لم يمكن ذلك فلا حرج في التأخير الصلاة وقضائتها بعد انتهاء العملية للضرورة وهي تقدر بقدرها<sup>٢٢</sup>.

## المطلب الثاني: جمع الصلاة للنائم والناسي

أجمع العلماء على أن من نسي الصلاة أو نام عنها حتى خرج وقتها يجب عليه قضاها، وقد دلت على ذلك أدلة صحيحة<sup>٢٣</sup> وعن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من نام عن صلاة فليصلها إذا استيقظ، ومن نسي صلاة فليصلها

<sup>٢٢</sup> عبد العزيز بن عبد الله، الفتوى موسوعة، على الرابط، <http://fatawapedia.com/> حكم

تأخير الطبيب الصلاة عن وقتها إذا كان مشغولا ، تاريخ الرجوع ٢٠٢٢/٠٣/١٣

<sup>٢٣</sup> محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الحكيم الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (بيروت - لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ١٤١٥ هـ) ج ٣، ص ٤٥٦ .

إذا ذكرها<sup>٦٤</sup>. عن أنس بن مالك، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال: من نسي صلاة

فليصلها إذا ذكرها، لا كفارة لها إلا ذلك<sup>٦٥</sup>.

## الفصل الثاني: حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي

كما سبق البيان أن هناك أسباب جمع بين الصالاتين وفي هذا البحث ستتكلّم الباحثة عن حكم جمع الصلاة بسبب حفلة الزفاف؛ هل هي دخلة في أسباب الجمع الصلاة كما تكلمنا من قبل.

### المبحث الأول: الحكم للجمع الصلاة

أجمع العلماء على مشروعية الجمع بين صلواتي الظهر والعصر في عرفة جمع تقديم، وبين صلواتي المغرب والعشاء تأخيرًا في مزدلفة، إلا أنهم اختلفوا في غير ذلك من الموضع، وذهبوا في ذلك إلى قولين<sup>٦٦</sup> بياكما فيما يأتي: اختلف أهل العلم في حكم الجمع بين الصالاتين على قولين:

<sup>٦٤</sup> مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواعظ الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة

واستحباب تعجيل قصاتها، رقم ٦٨٠ (العربي - بيروت: دار إحياء التراث) ج ١، ص ٤٧١.

<sup>٦٥</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواعظ الصلاة، باب قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قصاتها، رقم ١١٠٢، ج ٣، ص ٤٥٤.

<sup>٦٦</sup> د. سامي محمد نفر أبو عرجه، الجمع بين الصالاتين في الفقه الإسلامي (الطبعة الأولى: مجلة الجامعة الإسلامية ١١٢٠٢٠م) ج ١٩، ص ٣١٥-٣١٦.

القول الأول: لا يجوز الجمع إلا في يوم عرفة بعرفة، وليلة المزدلفة بـما: وهو مذهب

أبي حنيفة ورواية عن مالك، وبه قال الحسن وأبن سيرين<sup>٦٧</sup>، واستدلوا بما يأتي: قوله تعالى:

{إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كَتَابًا مَوْقُوتًا}. وأن الموقت ثبتت بالتواتر، فلا يجوز

تركها لخبر الآحاد. والقول الثاني: يجوز الجمع بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء:

وهو مذهب مالك وقىده بالشدة السير به والشافعي وأحمد والثوري وإسحاق وأبي ثور

وابن المنذر، وهو مروي عن طائفة من الصحابة منهم معاذ وأبو موسى وأبن عباس وأبن

عمر<sup>٦٨</sup>، واستدلوا بما يلي: حديث أنس قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا ارتحل

قبل أن تزغ الشمس آخر الظهر إلى وقت العصر، ثم يجمع بينهما، وإذا راحت صلوا الظهر

ثم ركب<sup>٦٩</sup>. فهذا الحديث يدل بظاهره وعمومه على جواز الجمع بين الصلاتين في المسفر،

سواء كان الجمع جمع تقديم أو تأخير.

وقد حملها أصحاب القول الأول على «الجمع الصوري» وهو أن يؤخر المغرب

مثلاً إلى آخر وقتها ويحمل العشاء أول وقتها!! وتعقب: بأن الجمع رخصة، فلو كان على

ما ذكروه لكان أعظم ضيقاً من الإتيان بكل صلاة في وقتها، لأن أوائل الأوقات وأواخرها

<sup>٦٧</sup> أبو محمد موفق الدين عبد الله، المغني لأبن قدامة (مكتبة القاهرة، ١٣٨٨ هـ) ج ٢، ص ٤٠٠.

<sup>٦٨</sup> مالك بن أنس بن مالك، المدونة الكبرى (بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية) ج ١، ص ١١٦.

<sup>٦٩</sup> محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري، صحيح البخاري، كتاب تضييف العصالة، باب يؤخر الظهر إلى العصر إذا ارتحل قبل أن تزغ الشمس، رقم ١١١١ (الطبعة الأولى؛ دار طوق النجاة، ١٤٢٢ هـ) ج ٢، ص ٤٦.

ما لا يدركه أكثر الخاصة فضلاً عن العامة، وأيضاً فإن الأخبار جاءت صريحة في وقت

إحدى الصالاتين، وذلك هو المتبادر إلى الفهم من لفظ الجمع<sup>٧١</sup>. وأما قوله: لا نترك

الأخبار المتواترة لهذه الأحاديث، فنقول: لا نتركها وإنما تخصصها بها، وتخصيص المتواتر

بالخبر الصحيح جائز بالإجماع<sup>٧٢</sup>. وأما حديث ابن مسعود، فإن ظاهره غير مراد بالإجماع

من وجهين: أنه صلى الله عليه وسلم قد جمع بين الظهر والعصر بعرفة، فلم يصح هذا

الحصر، وأن أحداً لم يقل بظهوره من إيقاع الصبح قبل وقتها والسنة في الجمع بين الصالاتين

الاقتصار على أذان واحد، والإقامة لكل واحد من الصالاتين، وإلى هذا ذهب الشافعي

في القديم، وهو رواية عن أحمد، وابن حزم. بينما ذهب الشافعي في الجديد والثوري وأحمد

في رواية إلى أنه يجمع بين الصالاتين بإقامتين فقط، وتمسكوا بحديث أسامة رضي الله عنه:

«أن النبي صلى الله عليه وسلم لما جاء المذلة نزل فتوضاً فأسبغ الوضوء، ثم أقيمت الصلاة

فصلى المغرب، ثم أنماخ كل إنسان بغيره في منزله، ثم أقيمت العشاء فصلاها ولم يصل

بينهما شيئاً<sup>٧٣</sup>. يشترط الترتيب بين الصالاتين المجموعتين، لأن الشعـع جاء بترتيب الأوقات

في الصلوات فوجب أن تكون كل صلاة في محل الذي رتبها الشارع فيه، وقد قال صلى

<sup>٧٠</sup> أبو الفضل أحمد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (الطبعة الأولى؛ القاهرة:

الطبعة السلفية ومكتبيها، ٩٨١٧) ج ٢، ص ٦٧٥.

<sup>٧١</sup> أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، المغني لابن قدامة، ج ٢، ص ٢٠١.

<sup>٧٢</sup> أبو عبدالله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحج، باب من أسرع ناقفة إذا بلغ تامدبة ، رقم

٣١٥، ج ٦، ١٦٧٥.

الله عليه وسلم: {صلوا كما رأيتموني أصلبي}. لكن لو نسي إنسان أو جهل، أو حضر

قوماً يصلون العشاء - وقد نوى جم التأخير- فصلى معهم العشاء ثم صلى المغرب، فهل

تجزئه؟ قال الفقهاء: لا، ولا تصح منه العشاء، فيصلى العشاء ثانية بعد المغرب<sup>٧٣</sup>

وذكر في الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "صليت وراء رسول الله

صلى الله عليه وسلم بالمدينة ثمانية جميعاً، وسبعاً جميعاً الظهر والعصر جميعاً، والمغرب

والعشاء جميعاً<sup>٧٤</sup>. من غير خوف ولا مطر وفي رواية: من غير خوف ولا سفر قال أبو

الزبير: فسألت سعيراً: لم فعل ذلك؟ ، فقال: أَنْتَ أَبْشِرُ أَبْشِرَ إِلَهَكَمْ إِلَهَنِي فَقَالَ: "أَرَادَ

أَنْ لَا يَخْرُجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ<sup>٧٥</sup> وقال ابن حجر العسقلاني في فتح الباري : لكن لم يجزم

بذلك، بل لم يستمر عليه ، فقد تقدم كلامه لأبيوب وتحویله لأن يكون الجمع بعد المطر،

لأن محمد رسول الله<sup>٧٦</sup>

لكن يقوى ما ذكره من الجمع الصوري أن طرق الحديث كلها ليس فيها تعرض لوقت

الجمع . فإذا أرد تحمل على مطلقاتها فيستلزم إخراج الصلاة عن وقتها المحدود بغير عنبر ،

وإذا أرد تحمل على صفة مخصوصة لا تستلزم الإخراج ويجمعها بين مفترق الأحاديث ،

<sup>٧٣</sup> محمد بن صالح بن محمد العثيمين، الشرح الممتع على زاد المستقنع (الطبعة الأولى)؛ دار ابن الجوزي،

١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ) ج ٤، ص ٥٧٢.

<sup>٧٤</sup> أبو عبدالله البخاري، صحيح البخاري، باب تأخير الظهر إلى العصر، رقم ٥١٠، ج ٢، ٣٧٤.

<sup>٧٥</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، باب الجمع بين الصالحين في الجمع، رقم ٧٠٥ (بيروت:

دار إحياء التراث العربي) ج ١، ص ٤٩٠.

والجمع الصوري أولى والله أعلم . وقد ذهب جماعة من الأئمة إلى الأخذ بظاهر هذا

ال الحديث ، فجوزوا الجمع في الحضر للحاجة مطلقاً لكن بشرط أن لا يتخذ ذلك عادة .<sup>٧٦</sup>

### المبحث الثاني: حكم جمع الصلاة بسبب الحفلة الزفاف في الفقه الإسلامي

المتزووج الذي يجمع بين الصالاتين وأن يصلى الظهر في وقت صلاة العصر سعي

لجمع التأخير وبسبب بالتنفيذ العملية العادة الوعيسي عند حفلة الزفاف أحياناً العريسان

يقومان بجمع الصلاة، لأن هذه العملية في بعض الأحيان تبدأ في الساعة العاشرة صباحاً

إلى الساعة الرابعة مساءً حتى لا يجد وقت فارغ لأداء صلاة الظهر.

الصلاحة في الإسلام لها مكانة عظيمة وينبغي على مسلم لمحافظة على أدائها في

وقتها مع الشروط لقوله الله تعالى : {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مُؤَكِّتاً} .<sup>٧٧</sup>

فليس بمجرد الزفاف سبباً لأن يؤخر الصلاة عن وقتها أو تقديمها عنه، ولكن إذا حصلت

العريسان أو إحداها مشقة معتبرة في الإتيان بكل الصلاة في وقتها فيجوز لها الجمع بين

الظعر مع العصر في وقت إحداها أو بين المغرب والعشاء في وقت إحداها إما التقديم أو

التأخير بحسب الحاجة عند من يجيزون الجمع بين الصالاتين لوجود الحاجة والمشقة

<sup>٧٦</sup> أبو الفضل أحد بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري (الطبعة الأولى؛ القاهرة:

الطبعة السلفية ومكتبتها، ١٩٨١٧) ج ٢، ص ٣١٥.

<sup>٧٧</sup> سورة النساء: ١٠٣.

كالخنابلة، واستدلوا جمع رسول الله . صلى الله عليه وسلم . بين الظهر والعصر، وبين المغرب والعشاء بالمدينة من غير خوف ولا مطر قيل للإبن عباس: ماذا أراد بذلك؟ قال: أراد أن لا يخرج أمته<sup>٧٨</sup>. ومن قال على جواز الجمع عن الحاجة مطلقاً بشرط أن لا يتخذ ذلك العادة، والحاصل أن على العرسين أن يصليا كل صلاة في وقتها إلا إذا كان في ذلك حرجاً والمشقة فلا مانع أن يترخصا بجلده، ولا يتخذ ذلك العادة لكل أحد بل للمحتاج فقط، أما جمع الصلوات الخمس فلا يصح بحال من الأحوال ولا أحد يقول به من العلماء، ولا بين الصلوات الأربع في وقت واحد<sup>٧٩</sup>.

وقال محمد عبد السميع، وهو أمين لجنة الفتوى بدار الإفتاء، إنه يجوز للعروس والعريس الجمع بين الصلاتين في ليلة الزفاف، بأن تجمع الصلاة مثلاً الظهر مع العصر أو صلاة المغرب مع العشاء جمع التأخير إذا كانت سهلة<sup>٨٠</sup> لا تستطيع أن تؤدي كل الصلاة في

<sup>٧٨</sup> مسلم بن الحجاج أبو الحسن، صحيح مسلم، باب الجمع بين الصلاتين في الجمع، رقم ٧٠٥ (بيروت:

دار إحياء التراث العربي) ج ١، ص ٤٩٠.

<sup>٧٩</sup> ٢٠١٦٧٠٩٧١٧

استرجاعه

تم

إسلام ويب،

٧٩

<https://www.Islamweb.org/ar/fatawa/٩٩-٣٧/>

الجمع-بين-الصلاتين، تاريخ الرجوع ١٥

٢٠٢٢١٠٣

وقتها<sup>٨٠</sup>. وهذا يكون عند وجود الأعذار التي قد بين العلماء على دفع الخرج والمشقة مثل الإشغال بالحفلة . وأما بخصوص الجمع بين الصالاتين المغرب والعشاء، فإن خشيت خروج وقت صلاة العشاء بسبب الإشغال بما أنت فيه، فذلك الجمع بين المغر والعشاء جمع

التقديم للحاجة<sup>٨١</sup>.

"وأما الشيخ ابن عثيمين يقول: "مناط الحكم في الجمع هو المشقة" انتهى من لقاءات الباب المفتوح" واستقبال الضيف أو اللانشغال بالغرين لا يكون عذراً للجمع، لأن تستطيع دفع الخرج والمشقة فيه بتقديم وقت الغرين أو تأخيره أو يخفى عنه أو تحيط به أن لا اله إلا الله، ثم ملائكة الرحمن مطردة<sup>٨٢</sup> لم يتعارض مع الوقت للصلوة، أو تجمع صوري: بأن تصلي إحدى الصالاتين في آخر الوقت تصلي الأخرى في أول الوقت<sup>٨٣</sup>."

<sup>٨٠</sup> محمد صبرى عبد الرحمن، هدى البلد، تم استرجاعه ٢٠٢١٧١٠١٠، على الرابط [http://www.elbalad.news/٤٩٩٨٧-تشاهد\\_أن\\_محمد\\_رسول\\_الله\\_صلى\\_الله\\_عليه\\_وآله\\_وآله\\_آمين\\_النبي\\_صلوات\\_الله\\_عليه\\_وآله\\_وآله\\_آمين](http://www.elbalad.news/٤٩٩٨٧-تشاهد_أن_محمد_رسول_الله_صلى_الله_عليه_وآله_وآله_أمين_النبي_صلوات_الله_عليه_وآله_وآله_آمين)، تاريخ الرجوع ٢٠٢٢١١٠١١٥.

<sup>٨١</sup> إسلام ويب، تم استرجاعه ٢٠٢٢٦٢٣، على الرابط

<https://www.islamweb.org/fatwa/١٢٩٥٢-حكم-جمع-الصلوة-للعروس-ليلة-الزفاف>، تاريخ الرجوع ٢٠٢٢٨٠١٨١٦.

<sup>٨٢</sup> محمد صالح المنجد، الإسلام وسؤال وجواب، تم استرجاعه ٢٠١٤٠٤١١٤، على الرابط: <https://www.Islamqa.info/ar/answer/٢١٦٣٦٤>، تاريخ الرجوع ٢٠٢٢٨٠٣١٠.

وقال علماء الأزهر الشريف إن كون المرأة عروس لا يبرر لها أن ترك الصلاة في ليلة الزفاف، لأن الصلاة فرض ولا يجوز ترك الصلوات الخمس. لا يجوز للعروسة أن تجمع الصلاة في يوم الزفاف بل يجب عليها أن تصلي كل فرض في وقته لأن حكم الصلاة واجب في وقته تكون الصلاة بعد وضوء ولا تيمم لأن وضوء المرأة لا يمكن الاستغناء عنه بالتيمم. وبذلك فلا يجوز أداء الصلاة بدون وضوء ولا تيمم ولا يجوز جمع الصلاة في مثل هذه الظروف ويجب الوضوء بالطريقة الصحيحة وأداء الفروض وقت الصلاة<sup>٨٦</sup>. و الجمهور اختلفوا في إعادة الصلاة المتروكة عمداً وقالوا: إن تاركها غير كافر، فذهب جمهورهم إلى وجوب إعادتها، قالوا: إن القضاء لا بد له من أمر جديد، ولكن الصلاة المتروكة عمداً جاءت على قضايئها أدلة، منها: قيام العايم على الناسي والنائم المنصوص على وجوب القضاء عليهما، قالوا: فإذا وجب القضاء على النائم والناسي فهو واجب على العايم من باب أولى<sup>٨٧</sup>.

<sup>٨٦</sup> سالم محمود، مستحاجب -موسوعة الأدعية والأذكار، ٢٠٢٢/١١٢٧، على الرابط

<https://www.mostgab.com/topic/view/>  
٢٠٢٢/٠٣/١٦.

<sup>٨٧</sup> محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الحكفي الشنقيطي، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ١٤١٥) ج ٣، ص ٤٦٣.

## الباب الرابع

المختصة

الفصل الأول: المختصة

هذا البحث يشمل على حكم جمع بين الصلاتين بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي، وبعد بيانه يتضح لنا فيما يلي:

أولاً: أن من أسباب المبيحة جمع بين الصلاتين في الفقه الإسلامي هي كالمجمع في السفر، الجمع للمرض، الجمع في المطر، الجمع في عرفة ومزدلفة والجمع حين لم يصل حتى خرج الوقت لغير عذر. وهذه الأسباب تكون بوجود المشقة فيه.

ثانياً: قد اختلف العلماء في إجازة الجمع بين الصلاتين بسبب حفلة الزفاف في الفقه الإسلامي إلى قولان، القول الأول بأنه لا يجوز كما قال الشيخ ابن عثيمين لأن الشغول والتزيين أو إقبال الضيوف لا يكون عذرًا للجمع لأن أجازت للعرس أن تقدم ذلك الإنشغال قبل الصلاة أو تفعل بما يسمى جمع الصوري يعني أن تؤدي إحدى الصلاة

في أول الوقت والأخر في آخر الوقت. وأما قول الثاني بأنه جائز لكن ليس بمجرد الزفاف سبباً لأن يؤخر الصلاة عن وقتها أو تقديمها عنه، ولكن إذا حصلت العرسين أو إحداهما

مشقة معتبرة في الإتيان بكل الصلاة في وقتها فيجوز لها الجمع بين الضرر مع العصر في وقت إحداها أو بين المغرب والعشاء في وقت إحداها إما التقديم أو التأخير بحسب الحاجة عند من يجيزون الجمع بين الصالاتين لوجود الحاجة والمشقة.

## الفصل الثاني: الاقتراحات

وفي نهاية هذا البحث أريد تقديم الاقتراحات وأرجوا أن يكون هذا البحث نافعاً لي ولجميع المسلمين والمسلمات:

**الأول:** لهذا البحث ناقص وقصير، لأن من خلال هذه الكتابة وجدت الباحثة الصعوبة في البحث ما يتعلق بهذا الموضوع فاقتصر للباحثين من بعد قائمين بإتمام هذا البحث المتواضع. **والثاني:** يجب للمسلمين معرفة الأحكام الفقهية المتعلقة بالصلاوة، خاصة في جمع الصلاة. **والثالث:** يجب للمسلمين معرفة عن اختلاف العلماء في المسألة الفقهية المتعلقة بجمع الصلاة.

تم هذا البحث والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على رسولنا محمد وعلى آله

وأصحابه أجمعين.

## قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن أحمد، أبو محمد محمود. شرح سنن أبي داود، الطبعة الأولى؛ الرياض: مكتبة الرشد،

١٤٢٠ هـ.

ابن تيمية، تقى الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم. مجموع الفتاوى، الطبعة الثالثة؛ دار

الوقفاء، ١٤٢٦ هـ.

ابن حجاج، مسلم. صحيح مسلم؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي.

ابن خزيمة، أبو بكر محمد بن إسحاق. صحيح ابن خزيمة، الطبعة الثالثة؛ المكتب  
الإمامي، ١٤٢٤ هـ.

ابن السيد سالم، أبو مالك كمال. صحيح فقه السنة وأدله وتوسيع مذاهب الأئمة،

القاهرة: المكتبة التوفيقية، ٢٠٠٣م.

ابن عبد الله، عبد العظيم بن عبد القوي. مختصر صحيح مسلم، الطبعة السادسة؛ بيروت

— لبنان: المكتب الإسلامي، ١٤٠٧ هـ.

ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد، المغني لابن قدامة، مكتبة

القاهرة، ١٣٨٨ هـ.

ابن مالك أنس بن مالك، المدونة الكنى، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.

ابن المنذر، أبو بكر محمد بن إبراهيم، الطبعة الأولى؛ دار المسلم للنشر والتوزيع، ١٤٢٥ هـ.

ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العربي، بيروت: دار صادر.

ابن همام، أبو يكر عبد الرزاق، كتاب مصنف عبد الرزاق، الطبعة الثانية؛ بيروت: المكتبة الإسلامية، ١٤٠٣ هـ.

ابن يحيى، أبو علي أحمد بن علي بن المثنى، مسنون أبي علي، الطبعة الأولى؛ دمشق: دار المؤمن للتراث، ١٤٠٤ هـ.

ابن زيد، محمد بن حجر، جامع البيان في تأویل القرآن، الطبعة الأولى؛ مؤسسة الرسالة،

١٤٢٠ هـ.

أبو الحسن، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، بيروت: دار إحياء التراث العربي.

أبو عبدالله، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، الطبعة الأولى؛ دار طوق النجاة،

١٤٢٢ هـ.

أبو عرجه، سامي محمد نمر، الجمع بين الصالاتين في الفقه الإسلامي، الطبعة الأولى؛ مجلة

الجامعة الإسلامية ١١٢٠ م.

إسلام ويب، تم استرجاعه في ٢٠١٦/٩/١٧

[Islamweb.org/ar/fatawa/٩٩-٣٧/](http://Islamweb.org/ar/fatawa/٩٩-٣٧/)

التي-تبيح-الجمع-بين-الصلاتين، تاريخ الرجوع ١٥

الأعظمي، محمد ضياء الرحمن. صلاة المسافر. الطبعة الخامسة؛ الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.

البكري، هدیل. أكبر موقع عربي بالعالم، تم استرجاعه في ٢٣/٠٧/٢٠٢٠ على الرابط :

[mawdoor.com/](http://mawdoor.com/) ما هو العرس، تاريخ الرجوع ٢٠٢١/١٠/١٥

الترمذی، محمد بن عیسیٰ بن سویرة بن موسیٰ بن الصبحان. سنن الترمذی.

الجمع بين الصلاتین فی الشتاء، [www.alukah.net](http://www.alukah.net)، اطلع عليه بتاريخ ١٥

٢٠٢٠/١١/٢٧  
لشکان محمد رسکان

الخراسانی، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعیب بن علی. سنن النسائی الصغری.

الخراسانی، أحمد بن الحسن بن علی بن موسیٰ. السنن الکبریٰ، الطبعة الثالثة؛ بيروت:

دار الكتب العلمية، ٤٢٤ هـ.

زیدان، عبدالکریم. الوجیز فی شرح القواعد الفقهیة فی الشریعة الإسلامیة، الطبعة الأولى؛

جميع الحقوق محفوظة، ٤٤٠ هـ.

السجلماضی، ابن زیدان عبد الرحمن بن محمد. إتحاف أعلام الناس بجمال أخبار حاضرة

مكتناس، الطبعة الأولى؛ القاهرة: المكتبة الثاقفة الدينية، ١٤٢٩هـ.

الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجعفي. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لبنان: دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، ١٤١٥هـ.

الشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف. الموسوعة الفقهية، تم استرجاعه ٢٠٠٨/١٠/١٥

على الرابط <http://dorar.net/feqhia/١٤٩٠/الصلة-جمع-معنى>

الشئون الإسلامية، وزارة الأوقاف. الموسوعة الفقهية الكويتية، الطبعة: الثانية؛ الكويت:

دار السلام، ١٤٠٤-١٤٢٧هـ

الصاعدي، محمد بن حمدي. كتاب دعائم التمكين، الطبعة: العدد المائة و عشرة؛ المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية، ١٤٢٠هـ.

عبد العزيز بن عبد الله، الفتوى موسوعة، على الرابط،

<http://fatawapedia.com/>

إذا كان مشغولاً، تاريخ الرجوع ٢٠٢٢/١٠/١٣.

العشيمين، محمد بن صالح بن محمد، الشرح الممتع على زاد المستقنع، الطبعة الأول؛ دار ابن الجوزي، ١٤٢٢-١٤٢٨هـ.

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار البيان العربي،

عمر، أحمد مختار عبد الحميد. معجم اللغة العربية المعاصرة، الطبعة الأولى؛ عالم الكتب،

١٤٢٩هـ.

القطاطي، سعيد بن علي بن وهف. السفر وأحكامه في ضوء الكتاب والسنة، الطبعة

الأولى؛ المملكة العربية السعودية: وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة

والإرشاد، ١٤٢٢هـ.

القطاطي، سعيد بن علي بن وهف. صلاة المريض - مفهوم، وفضائل، وآداب، وكيفية،

وأحكام في ضوء الكتاب والسنة

القطاطي، سعيد بن علي بن وهف. صلاة المسافر - مفهوم، وأنواع، وآداب، ودرجات،

وأحكام في ضوء الكتاب والسنة، الرياض: مؤسسة الجريسي للتوزيع والإعلان.

المدني، مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبهني. المدونة الكبرى، بيروت: دار الكتب

العلمية.

المعروف، أبو محمد عبد المنعم بن عبد الرحيم. أحكام القرآن، الطبعة: الأولى؛ بيروت -

لبنان: دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٧هـ.

المنجد، محمد صالح. الإسلام سؤال وجواب، تم استرجاعه ٢٠١٤/١١٤، على

الرابط:

[Islamqa.info/ar/answer/٢١٦٣٦٤](http://Islamqa.info/ar/answer/٢١٦٣٦٤) -العروض-للصلة-

لإشعارها- بالتزين تاريخ الرجوع .٢٠٢٢\٠٣\١٠

الموصلي، ابن مودود. الاختيار لتعديل المختار، دار الكتب العلمية.

النوي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،

الطبعة الثانية، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ.





FAKULTAS AGAMA ISLAM  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

Jl. Sultan Alauddin No. 259 Menara Iqra Lt. IV Telp. (0411) 866972 Fax 865 588 Makassar 90221

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

Nomor : 1175 / FAI / 05 / A.2-II / XI / 1443 / 2021

Lamp

Hal

: Pengantar Penelitian

Kepada Yang Terhormat,  
Ketua LP3M Unismuh Makassar  
Di –  
Makassar.

السلام علٰيكُم ورحمة الله وبركاته  
Dekan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar  
menerangkan bahwa Mahasiswa yang tersebut namanya di bawah ini :

Nama : Nur Hikmah

Nim : 105 26 11049 18

Fakultas/ Prodi : Agama Islam/ Hukum Keluarga (Ahwal Syakhshiyah)

Alamat /No HP : Jl. Talasalapang 2 Blok I/5 / 085241699885

Benar yang bersangkutan akan mengadakan penelitian dalam rangka  
penyelesaian skripsi dengan Judul:

“Hukum Menjamak Sholat di Sebabkan oleh Pesta Pernikahan dalam  
Tinjauan Fiqhi Islam.”

Atas kesediaan dan kerjasamanya kami haturkan *Jaza'umullahi Khaeran*  
*Katsiran*.

والسلام علٰيكُم ورحمة الله وبركاته

11 Rabiul Akhir 1443 H

Makassar,

17 November 2021 M.



Dr. Amirah Mawardi, S.Ag., M.Si.

NBM. 774 234



# MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR

LEMBAGA PENELITIAN PENGEMBANGAN DAN PENGABDIAN KEPADA MASYARAKAT  
Jl. Sultan Alauddin No. 259 Telp.866972 Fax (0411)865588 Makassar 90221 E-mail :lp3munismuh@plasa.com



Nomor : 5018/05/C.4-VIII/XI/43/2021

12 Rabiul Akhir 14

Lamp : 1 (satu) Rangkap Proposal

17 November 20

Hal : Permohonan Izin Penelitian  
*Kepada Yth.*

Ketua Lembaga Perpustakaan dan Penerbitan  
Universitas Muhamamdiyah Makassar  
di –

Makassar

Berdasarkan surat Dekan Fakultas Agama Islam Universitas Muhammadiyah Makassar nomor: 1175/PAI/05/A.2-II/XI/1443/2021 tanggal 17 November 2021, menerima bahwa mahasiswa tersebut di bawah ini :

Nama : **NUR HIKMAH**

No. Stambuk : **10526 11049 18**

Fakultas : **Fakultas Agama Islam**

Jurusan : **Ahwal Syakhsiyah**

Pekerjaan : **Mahasiswa**

Bermaksud melaksanakan penelitian/pengumpulan data dalam rangka penulisan Skripsi dengan judul :

**"Hukum Menjamak Sholat di Sebabkan oleh Pesta Pernikahan dalam Tinjauan Fiqhi Islam"**

Yang akan dilaksanakan dari tanggal 24 November 2021 s/d 24 Januari 2022.

Sehubungan dengan maksud di atas, kiranya Mahasiswa tersebut diberikan izin untuk melakukan penelitian sesuai ketentuan yang berlaku.

Demikian, atas perhatian dan kerjasamanya diucapkan Jazakumullah khaeran katziraa



Dr.Ir. Abubakar Idhan, MP.

NBM 101 7716



MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR  
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN

Alamat kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Makassar 90221 Tlp.(0411) 866972,881593, Fax.(0411) 865588

جامعة محمدية makassar

Nomor : 281/A-4-III/XI/1443 H/ 2021 M  
Lampiran :  
Hal : Izin Penelitian

12 Rabiul akhir 1443 H  
18 November 2021M

Kepada Yth,  
Bapak Ketua LP3M Unismuh Makassar  
di –  
Makassar

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

Berdasarkan surat LP3M Universitas Muhammadiyah Makassar, nomor: 5018/VIII/XI/43H/2021MTanggal, 12 Rabiul Akhir / 17 November 2021 M, perihal permohonan Izin Penelitian, dengan lengkap mahasiswa yang bersangkutan:

Nama : Nur Hikmah  
No. Stambuk : 105261104918  
Fakultas : Fakultas Agama Islam  
Jurusan : Ahwal syakhsiyah  
Pekerjaan : Mahasiswa

Kami dari UPT Perpustakaan dan Penerbitan Universitas Muhammadiyah Makassar pada dasarnya mengajukan permohonan Izin Penelitian ini kepada yang bersangkutan untuk mengadakan penelitian/pengumpulan data dan memanfaatkan bahan pustaka yang ada dalam rangka penulisan Skripsi dengan judul: „Hukum Menjamak Shalat Di Sebabkan Oleh Pesta Pernikahan Dalam Tinjauan Fiqhi Islam“. Yang akan dilaksanakan pada tanggal, 24 November 2021 s/d 24 Januari 2022 dengan ketentuan menaati aturan dan tata tertib yang berlaku pada Lembaga yang kami bina.

Demikianlah kami sampaikan, dengan kerjasama yang baik diucapkan banyak terima kasih.

Kepala Perpustakaan,

Nursinah, S.Hum.,M.I.P  
NBM.964.591

Tembusan:  
4. Lp3m  
5. Mahasiswa yang bersangkutan  
6. Arsip



**MAJELIS PENDIDIKAN TINGGI PIMPINAN PUSAT MUHAMMADIYAH  
UNIVERSITAS MUHAMMADIYAH MAKASSAR  
UPT PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN**

Alamat kantor: Jl. Sultan Alauddin No.259 Makassar 90221 Tlp. (0411) 866972, 881593, Fax. (0411) 865588

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

**SURAT KETERANGAN BEBAS PLAGIAT**

UPT Perpustakaan dan Penerbitan Universitas Muhammadiyah Makassar,  
Menerangkan bahwa mahasiswa yang tersebut namanya di bawah ini:

Nama : Nur Hikmah

NIM : 105261104918

Program Studi: Al - Ahwal Al - Syakhsiyah

Dengan nilai:

No	Bab	Nilai	Ambang Batas
1	Bab 1	8 %	15 %
2	Bab 2	23 %	25 %
3	Bab 3	6 %	15 %
4	Bab 4	4 %	5 %

Dinyatakan telah lulus cek plagiat yang diadakan oleh UPT- Perpustakaan dan Penerbitan  
Universitas Muhammadiyah Makassar Menggunakan Aplikasi Turnitin.

Demikian surat keterangan ini diberikan kepada yang bersangkutan untuk dipergunakan  
seperlunya.

Makassar, 11 Maret 2022

Mengetahui

Kepala UPT- Perpustakaan dan Penerbitan,

Nursinah, S.Hum., M.I.P.

NBM. 964 591

## ترجمة الباحثة

نور حكمة، ولدت في ميناساتيني بانكيف، ٢١ نوفمبر ١٩٩٦ م من الأب

محمد ناصر بن عبد المنان والأم عيسى بنت رحمة الله، بدأت الدراسة الابتدائية

الحكمية ٤٢ بيرانغ، سنة ٢٠٠٢ وتحتخرج منها سنة ٢٠٠٨ م. وبعد ذلك



واصلت الدراسة في المدرسة المتوسطة الحكمية ١ ميناساتيني سنة ٢٠٠٨ وتحتخرج منها سنة ٢٠١١ م، ثم وضعت الدراسة في المدرسة العالمية الحكمية ١ ميناساتيني سنة ٢٠١١ وتحتخرج منها سنة ٢٠١٤ م. وفي شهر أغسطس من سنة ٢٠١٥ م استمرت الباحثة دراستها بمعهد البر بجامعة محمدية مكسن ونالت على الدرجة الدبلوما ٢ في ذلك المعهد وتحتخرج الباحثة منه سنة ٢٠١٨ م ثم وضعت الدراسة في قسم الأحوال الشخصية سنة ٢٠١٨ م ونالت على الدرجة البكالوريوس وتحتخرج الباحثة

سنة ٢٠٢٢ م.

عنوان المقالة:  
وشنطة بن محمد رسيل  
عنوان المقالة:  
UPR PERPUSTAKAAN DAN PENERBITAN